التشبيه المضمر في النفس المرموز إليه به وذكر لوازمه أي إثباتها
في تخييلية فيجتمع في الآية استعارات ثلاث الأمر الثالث في تحقيق
قرينة الاستعارة بالكناية على المذاهب الثلاثة وهو أمر زائد
عليها من ملائمة المشبه به في نحو قولك مخالب المنية نشبت
بفلان فالمخالب جمع مخلب بكسر الميم وفتح اللام في قرينة الاستعارة
ونشب كفرح بمعنى علق زيادة عليها وقد حصر قرينة الاستعارة
الأولى مذهب السلف سوى صاحب الكشاف في قرينة ما يلائم
إلى أن الأمر الذي أثبت للمشبه من خواص المشبه به الذي لا تتم
الاستعارة إلا به مستعمل في معناه الحقيقي وإنما المجاز في
في إثبات تلك الخاصة للمشبه وجعل الأمر حينئذ استعارة إلى التشبيه
بذلك ويسمونه استعارة أي يسمي ذلك المشبه به إلى الإثبات
من المشبه به إلى المشبه وتخييلية لأنه تخييل ثبوته للمشبه
لادعاء اتحاده مع المشبه به ويحكمون بعدم انفكاكها المكنية
عنه أيضا لما تلازما عند السلف والخطيب والثاني
أي الذي جميع ما تقدم مذهب الخطيب الأمر الثالثة جوز
صاحب الكشاف الحكم بالجواز فيما قابل هذا مناح فيما سيأتي من
أنه إذا كان للمشبه تابع يشبه تابع المشبه به تعين عنده
أن يكون استعارة تحقيقية كونه أي لازم المشبه به أي
الذي استعارة تحقيقية في بعض المراد لملايم المشبه
كما في قوله تعالى ينقضون عهد الله حيث استعير النقض
للعهد لما فيه من الوصلة بين المتعاهدين والنقض لإبطال

فلا بد أن قرينة الاستعارة بالكناية لا يجب أن تكون استعارة
تخييلية بل قد تكون تحقيقية كاستعارة النقض لإبطال العهد
الأمر الثالث جوز السكاكي كونه مستعملا في أمر متوهم
توهمه المتكلم شبيها بمعناه الحقيقي المراد بالمجاز ما يقابل ال
مناح فيصرف بالترجيح والتعبير بغير تنزيل في هما مع السلف
والخطيب ويسميه استعارة أي تصريحية وهذا الكلام لأنه
قد أطلق اسم المشبه به وهو الأظفار المحققة على المشبه
وهو صورة وهمية شبيهة بصورة الأظفار المحققة والقرينة
إضافتها إلى المنية تخييلية لأنه مما يخيله استعمال
المشبه في المشبه به ولا يخفى أنه تعسف أي ارتكاب الطريق
من غير إجادة حيث المعنى تابعا للفظ والإجادة جعل اللفظ
تابعا للمعنى الأمر الرابع المختار في قرينة أنه إذا لم يكن
للمشبه تابع يشبه رادف أي تابع المشبه به كان باقيا على
معناه الحقيقي ومنشأ ذلك ما ذكره صاحب الكشاف في تفسير
ينقضون عهد الله وكان إثباته له تخييلية فيكون المجاز في
الإثبات ولا يحتاج إلى توهم صورة يستعمل فيها ذلك تابع المشبه
كما هو مذهب السكاكي كمخالب المنية مثال ما إذا لم يكن للمشبه
تابع يشبه تابع المشبه به وهو الأسد والمجاز في إثباتها
للمنية ثم ذكر ما إذا كان للمشبه تابع بقوله وإن كان له تابع
يشبه ذلك أي رادف المذكور كان ذلك مستعارا للرادف
التابع على طريق التصريح كما في ينقضون عهد الله حيث استعير

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)